صحيح البخاري عليه واما قول الشافعي ما على وجه الارض بعد كتاب الله اصح من كتاب
مالك فذلك قبل وجود الكتابين كذا ذكره العراقي في شرح الفيته ان قيل ان قوله واطلاق
بعضهم الخ يقتضي ان منهم من رجح مسلما قلت يحتمل ان ذلك الترجيح في امر غير الصحة
او انه كان مفهوما من كلام البعض غير منصوص عليه او المراد عدم احد يعتد به واما
ما في التقريب من قوله وقيل مسلم اصح فلعله كان مفهوما من كلام البعض ولم يعتد
بقائله واما ما نقل عن ابي علي الحسين بن علي النيسابوري شيخ الحاكم انه قال
ما تحت اديم السماء اصح من كتاب مسلم في علم الحديث كذا في شرح العراقي فلم يصرح
بكونه اصح من صحيح البخاري لانه انما نفى وجود كتاب اصح من كتاب مسلم
اذ المنفي انما هو ما تقتضيه صيغة افعل من زيادة صحة في كتاب شارك كتاب مسلم
في اصل الصحة يمتاز بتلك الزيادة فلم ينف المساواة لان النفي اذا دخل على كلام
فيه قيد توجه الى ذلك القيد ومنه قوله صلى الله عليه وسلم ما اظلت الخضراء ولا
اقلت الغبراء من ذي لهجة اصدق من ابي ذر ان قيل سلمنا ان هذا هو المفهوم
من هذه العبارة بحسب اللغة لكنها كثيرا ما تستعمل في العرف لنفي المساوي ايضا
كما في قوله ما رايت احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله صلى الله عليه وسلم ما طلعت
الشمس ولا غربت بعد النبيين على احد افضل من ابي بكر فان الظاهر ان المراد تفضيله
على من عداه قلت يكفي في كون هذا الكلام غير صريح كونه يستعمل لغة في معنى
وعرفا في آخر وكذلك اي كان كلام النيسابوري ليس بصريح في ترجيح مسلم في الصحة
كذلك ما نقل عن بعض المغاربة انه فضل صحيح مسلم على صحيح البخاري فذلك فيما
يرجع الى حسن السياق وجودة الوضع والترتيب حيث جعل لكل حديث موضعا
واحدا يليق به وجمع فيه طرقه التي ارتضاها واورد فيه اسانيده المتعددة و
الفاظه المختلفة فيسهل على الطالب تحصيلها بخلاف صحيح البخاري فانه قد تفرقت
خباياه في زواياه حتى غلط بعض الحفاظ فنفوا رواية البخاري احاديث هي
موجودة في صحيحه ومن حسن ترتيب مسلم انه يذكر المنسوخ ثم الناسخ واذا
كان شيء مستغنى عن الناسخ يفرده بالذكر بعد ذكر الناسخ فجزاه الله تعالى عنا خير جزاء
ولم يفصح بصيغة التجهيبة اي لم يصرح احد منهم بان ذلك راجع الى الاصحية ولو افصحوا

قوله صلى الله عليه وسلم
فم
ما اظلت الخضراء

٦

به لرده عليهم شاهد الوجود الاضافة بيانية اي الشاهد الذي هو الوجود فانه
يشهد لرجحان البخاري فالصفات التي تدور عليها الصحة وجودا وعدما وقوله
في كتاب البخاري حال من المستكن في قوله اتم منها وقوله في كتاب مسلم حال من الضمير
المجرور واسد بالسين المهملة اي اكثر استقامة وصوابا وشرطه اي البخاري
بحسب ما علم من استقراء صنيعه وان لم ينقل عنه منصوصا فيها اي في الصحة
اقوى واشد بالشين المعجمة اي احوط اما رجحانه من حيث الاتصال فلاشتراطه
ان يكون الراوي قد ثبت له لقاء من روى عنه ولو مرة واكتفى مسلم اي في الحكم
بالاتصال بمطلق المعاصرة اي علم كونهما في عصر واحد والزم مسلم البخاري لا يخفى
ان الذي صدر من مسلم في الرد والالزام حيث قال وقد تكلم بعض منتحلي الحديث
من اهل عصرنا الى ان قال راينا الكشف عن فساد قوله ورد مقالته احرى الى ان قال
فلا حاجة لنا في رده باكثر مما شرحنا اذا كان قدر المقالة وقائلها القدر الذي
وصفنا وغيرها مما فيه غاية التشنيع والتحقير يقتضي ان كلامه هذا ليس
مع الامام البخاري كيف وهو شيخه ومقتداه وقال الخطيب ابو بكر البغدادي انما
قفى مسلم طريق البخاري ونظر في علمه وحذا حذوه ولما ورد البخاري نيسابور
في آخر مرة لازمه مسلم وادام الاختلاف اليه كذا ذكره ابن الاثير في مقدمة جامع
الاصول ويؤيد هذا ما قال النووي في شرح مسلم انه نقل مسلم عن بعض اهل عصره
اشتراط الملاقاة ورده ولكن الذي رده هو المختار الذي عليه ائمة هذا الفن كعلي
بن المديني والبخاري وغيرهما فهذا يقتضي ان متعقبه بعض اقرانه وان كان
موافقا لما كان عليه البخاري وغيره على انه قد قيل ان البخاري لا يشترط ذلك في
اصل الصحة بل التزمه في جامعه وابن المديني يشترط فيها كما في التدريب بانه
اي البخاري يلزمه ان لا يقبل وفي نسخة يحتاج ان لا يقبل اي يحوجه ذلك الشرط
الى ان لا يقبل العنعنة مصدر عنعن اذا روى بكلمة عن فهو بتقدير المضاف
اي حديث العنعنة وفي بعض النسخ المعنعنة اسم مفعول اي الاحاديث المروية
بعن اصلا لا عند الملاقاة ولا عند عدمه وحاصل الزام مسلم ان الخصم اذا كان
لا يقبل عنعنة المعاصر الذي لم يعلم لقياه لاحتمال الارسال يلزمه ان لا يقبلها

Copyright © King Saud University